

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

٦٧٠	رقم التبليغ :
٢٠٠٦/٦/٦٩	بتاريخ :

ملف رقم : ١٦ / ٢ / ١١٤

٤٢٤ / ١ / ٥٤

السيد الأستاذ الدكتور / وزير التخطيط والتنمية المحلية

تحية طيبة وبعد:

فقد اطلعنا على كتاب السيد / وزير الدولة للتنمية المحلية الأسبق رقم ٢٤٠٧
المؤرخ ٢٠٠٤/٣٠ بشأن التزام القائم بين الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ومشروع
مواقف سيارات الأجراة التابع لمحافظة القليوبية حول رفع الحجز الإداري الموقعة من الهيئة
على أموال المشروع لدى البنك الأهلي المصري فرع بنها وكذا براءة ذمة المحافظة من
المبلغ المطالب به وقدره ٢٤٣٤٣٢٥٨ جنيهًا.

ونفي أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
بحلستها المنعقدة في ٢١ من يونيو سنة ٢٠٠٦ م الموافق ٢٥ من جمادى الأول سنة
١٤٢٧ هـ ، فأستعرضت ما استقر عليه افتاؤها من أن عدول الجهة الإدارية عن طلب
الرأى يستوجب حفظ الموضوع بحسبان أنه لم يطرح على الجمعية العمومية إلا بناء على
طلب منها.

وفي ضوء ما تقدم وما كان ثابتاً بالأوراق أن السيد الدكتور / رئيس الإدارة
المركزية للشئون القانونية بالأمانة العامة للإدارة المحلية بالوزارة قد أرسل إلى إدارة



الفتوى المختصة الكتاب رقم ٩٣٤ بتاريخ ٢٠٠٦/٤/١٣ متضمنا طلب صرف النظر
عن عرض الأمر على الجمعية العمومية لصدور أحكام قضائية في ذات الموضوع وتم
تنفيذها من قبل البنك وهو الأمر الذي يتعين معه حفظ الموضوع لعدول الجهة الإدارية
عن طلب الرأى.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تحرير فى / ٢٠٠٦ /

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

جمال صرف

المستشار / جمال السيد دحروج

النائب الأول، رئيس مجلس الوزراء



رئيسي //